السنة الثانية والتسعون – عدد 5115 — 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		
	في المغرب		في الخارج
	ستة أشهر	سنة	
النشرة العامة.....	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة مداولات مجلس النواب.....	-	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس المستشارين.....	-	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري.....	250 درهما	300 درهم	
نشرة الترجمة الرسمية.....	150 درهما	200 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط - شالة

الهاتف : 037.76.50.25 - 037.76.50.24
037.76.54.13

الحساب رقم 40411 01 71
المفتوح بالخزينة الرئيسية
(وكالة شارع محمد الخامس) بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

غرف الفلاحة. - تعيينها وتحديد مقارها ودوائر نفوذها والدوائر الانتخابية بها والمقاعد المخصصة لها.

مرسوم رقم 2.03.270 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها..... 1833

غرف التجارة والصناعة والخدمات. - تعيينها وتحديد مقارها ودوائر نفوذها والدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.

مرسوم رقم 2.03.271 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية..... 1839

مرسوم رقم 2.03.272 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وتوزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة..... 1841

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

غرف الصناعة التقليدية. ـ تعيينها وتحديد مقارها ودوائر نفوذها والفروع الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.

مرسوم رقم 2.03.273 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر نفوذها وبتحديد الفروع الانتخابية بالغرف المذكورة..... 1843

مرسوم رقم 2.03.274 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصناعة التقليدية وتوزيعها حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة... 1845

صفحة

غرف الصيد البحري. ـ تعيينها وتحديد مقارها ودوائر نفوذها والدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.

مرسوم رقم 2.03.275 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها..... 1847

مرسوم رقم 2.03.276 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف..... 1849

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.03.270 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.62.281 الصادر في 24 من جمادى الأولى 1382 (24 أكتوبر 1962) بمثابة النظام الأساسي للغرف الفلاحية، كما وقع تغييره أو تتميمه ولا سيما الفصل 37 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003)

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها وعدد المقاعد المخصصة لها ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الفلاحة والتنمية القروية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير طبقا للائحة المرفقة بهذا المرسوم اللائحة الملحقة بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.245 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الفلاحة والتنمية القروية كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الفلاحة والتنمية القروية ،

الإمضاء : محند العنصر.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ملحق يغير ويتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق بتعيين غرف الفلاحة ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الإنتخابية وعدد المقاعد المخصصة لها

بيان الغرفة ومقرها	رقم الدائرة الإنتخابية	الدائرة الإنتخابية	الجماعات الحضرية والقروية المتألفة منها الدائرة الإنتخابية	النفوذ الترابي للغرفة
أكادير (23)	1	أورير	أكادير (البلدية)	أكادير إدا وتنان
			أورير	"
			تغازوت	"
			أقصري	"
	2	الدراركة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
فاس (19)	.....	.....	.....	.....
	16	عين الشقف	عين الشقف	زواغة مولاي يعقوب
	17	ميكس	.....	.....
	18	سيدي حرازم	سيدي حرازم	فاس المدينة
			عين البيضاء	"
			عين قنصرة	"
	19	اولاد الطيب	فاس (البلدية)	فاس الجديد دار الدبيبغ
			اولاد الطيب	"
			المشور ـ فاس الجديد (البلدية)	"
القنيطرة (17)	1	الحدادة	القنيطرة (البلدية)	القنيطرة
			مهدية (البلدية)	"
			الحدادة	"
			سيدي الطيبي	"
	2	بنمنصور	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
الخميسات(21)	1	السهول	سلا (البلدية)	سلا المدينة
			السهول	سلا الجديدة
	2	ابي القنادل	سيدي ابي القنادل	"
	3	تمارة	الرباط (البلدية)	الرباط
			التواركة (البلدية)	"
			تمارة (البلدية)	الصخيرات ـ تمارة
			مرس الخير	"
			الهرهورة (البلدية)	"
			عين عتيق	"
	4	عين العودة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان الغرفة ومقرها	رقم الدائرة الإنتخابية	الدائرة الإنتخابية	الجماعات الحضرية والقروية المتألفة منها الدائرة الإنتخابية	النفوذ الترابي للغرفة
وادي الذهب(9)	1	أم ادريكة	أمأدريكة	وادي الذهب
	2	بئر انزران	بئر انزران	"
	3	اكليبات الفولة	اكليبات الفولة	"
	4	ميجيك	ميجيك	"
	5	الداخلة	الداخلة (البلدية)	"
			العركوب	"
			امليلي	"
	6	الكويرة	الكويرة (البلدية)	أوسرد
			بئر كندوز	"
	7	اوسرد	اوسرد	"
			اغوينيت	"
	8	الزوك	الزوك	"
	9	تشلا	تشلا	"
مراكش(31)	.....	.....	.....	سيدي يوسف بن علي
	.....	.....	.....	.....
	3	الويدان	الويدان	"
			اولاد حسون	"
	4	اثنين الأوداية	السويهلة	مراكش المنارة
			الأوداية	"
	5	سبت آيت ايمور	سيدي الزوين	"
			اكفاي	"
			ايت ايمور	"
	6	مراكش	مراكش (البلدية)	"
			المشور القصبة (البلدية)	"
			تسلطانت	"
			سعادة	"
	7	آيت اورير	.....	الحوز
	.....	.....	.....	.....

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان الغرفة ومقرها	رقم الدائرة الإنتخابية	الدائرة الإنتخابية	الجماعات الحضرية والقروية المتألفة منها الدائرة الإنتخابية	النفوذ الترابي للغرفة
مكناس(21)	1	الدخيسة	مكناس (البلدية)	مكناس المنزه
			ويسلان (البلدية)	"
			الدخيسة	"
	.....	.....	.....	.....
	7	عين عرمة	المشور ـ استينية (البلدية)	الإسماعيلية
			تولال (البلدية)	"
			عين عرمة	"
			دار أم السلطان	"
			آيت ولال	"
	8	عين الجمعة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
وجدة(21)	1	أهل أنجاد	وجدة (البلدية)	وجدة أنجاد
			أهل أنكاد	"
			اسلي	"
	2	النعيمة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
آسفي(21)	.....	.....	.....	آسفي
	11	آسفي	آسفي (البلدية)	"
			خط أزكان	"
			اصعادلا	"
	12	سبت كزولة	.....	"
	.....	.....	.....	.....
سطات (27)	.....	.....	.....	سطات
	.....	.....	.....	
	3	برشيد	برشيد (البلدية)	"
			لحساسنة	"
			سيدي المكي	"
	4	الساحل اولاد احريز	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
تازة (21)	.....	.....	.....	تازة
	5	غياثة	تازة (البلدية)	"
			باب بودر	"
			باب مرزوقة	"
			كلدمان	
	6	صاكة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان الغرفة ومقرها	رقم الدائرة الإنتخابية	الدائرة الإنتخابية	الجماعات الحضرية والقروية المتألفة منها الدائرة الإنتخابية	النفوذ الترابي للغرفة
تطوان (9)	.....	.....	.....	تطوان
	4	تطوان	تطوان (البلدية)	"
			مارتيل (البلدية)	"
			المضيق (البلدية)	"
			الملاليين	"
			عليين	"
			صدينة	"
	5	تغرامت	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
طنجة (11)	1	بوخالف	طنجة (البلدية)	طنجة أصيلة
			بوخالف	"
	2	الخلوة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
	8	العوامة	العوامة	الفحص بني مكادة
	9	ملوسة	.....	.....
	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....
بنسليمان (11)	1	بنسليمان	بنسليمان (البلدية)	بنسليمان
			مواليين الغابة	"
	2	عين تيزغة	عين تيزغة	"
	3	فضالات	فضالات	"
	4	مواليين الواد	مواليين الواد	"
	5	أولاد يحيى لوطا	اولاد يحيى لوطا	"
	6	أحلاف	أحلاف	"
	7	مليلة	مليلة	"
	8	أولاد علي الطوالع	أولاد علي الطوالع	"
			الردادنة أولاد مالك	"
	9	الزيايدة	الزيايدة	"
	10	بوزنيقة	بوزنيقة (البلدية)	"
			شراط	"
			المنصورية	"
	11	سيدي بطاش	سيدي بطاش	"
			بئر النصر	"

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بيان الغرفة ومقرها	رقم الدائرة الإنتخابية	الدائرة الإنتخابية	الجماعات الحضرية والقروية المتألفة منها الدائرة الإنتخابية	النفوذ الترابي للغرفة
ابن مسيك - مديونة(7)	1	النواصر	الدارالبيضاء (البلدية) مشور الدار البيضاء (البلدية) النواصر (البلدية) أولاد صالح	الدار البيضاء - انفا مشور الدار البيضاء عين الشق - الحي الحسني "
	2	بوسكورة	بوسكورة دار بوعزة	" "
	3	بني يخلف	بني يخلف سيدي موسى بن علي سيدي موسى المجدوب	المحمدية " "
	4	الشلالات	المحمدية (البلدية) عين حرودة (البلدية) الشلالات	" " "
	5	سيدي حجاج واد حصار	سيدي حجاج واد حصار تيط مليل (البلدية)	سيدي البرنوصي زناتة "
	6	المجاطية أولاد الطالب	مديونة (البلدية) المجاطية أولاد الطالب	ابن مسيك - مديونة "
	7	لهراويين	لهراويين	مولاي رشيد سيدي عثمان
.....	.....	.....	.....	.....

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.271 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.77.42 الصادر في 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات، كما وقع تغييره أو تتميمه بالقانون رقم 2.97 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.85 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما الفصل 40 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والمواصلات ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم الجدول المضاف إلى المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.243 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والمواصلات كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصناعة والتجارة والمواصلات ،

الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« ملحق يغير و يتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق بتعيين
« غرف التجارة والصناعة والخدمات ومقارها ودوائر
« نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية

بيان الغرفة ومقرها	النفوذ الترابي للغرفة	بيان الدائرة ومقرها	النفوذ الترابي للدائرة
الدارالبيضاء	.....	.....	.....
عمالة الدار البيضاء أنفا	عمالة ابن مسيك ـ مديونة	ابن مسيك	عمالة ابن مسيك مديونة
	عمالة مولاي رشيد سيدي عثمان	مولاي رشيد	عمالة مولاي رشيد سيدي عثمان
.....	.....	.....	.....
الرباط	.....	.....	.....
عمالة الرباط	عمالة سلا المدينة	سلا المدينة	عمالة سلا المدينة
	عمالة سلا الجديدة	سلا الجديدة	عمالة سلا الجديدة
	عمالة الصخيرات ـ تمارة	.....	.....
.....	.....	.....	.....
مكناس	عمالة مكناس المنزه	مكناس	عمالة مكناس المنزه
عمالة مكناس المنزه	عمالة الاسماعيلية	.....	.....
.....	.....	.....	.....
فاس	عمالة فاس الجديد دارالدبيبغ	فاس	عمالة فاس الجديد دار الدبيبغ
عمالة فاس الجديد			
دار الدبيبغ	عمالة فاس المدينة	.....	.....
.....	.....	.....	.....
وادي الذهب	إقليم وادي الذهب	الداخلة	إقليم وادي الذهب
إقليم وادي الذهب	إقليم أوسرد	أوسرد	إقليم أوسرد

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.272 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وتوزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.77.42 الصادر في 7 صفر 1397 (28 يناير 1977) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات، كما وقع تغييره أو تتميمه بالقانون رقم 2.97 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.85 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما الفصل 40 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات وتوزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والمواصلات ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم الجدول المضاف إلى المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.535 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة والتجارة والمواصلات كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصناعة والتجارة والمواصلات ،

الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ملحق يغير ويتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف التجارة والصناعة والخدمات و توزيعها حسب الدوائر على الأصناف المهنية الممثلة في الغرف المذكورة

****

بيان الغرفة ومقرها	النفوذ الترابي للغرفة	بيان الدائرة ومقرها	النفوذ الترابي للدائرة	عدد المقاعد			
				التجارة	الصناعة العصرية	الخدمات	المجموع
الدار البيضاء (75)							
عمالة الدارالبيضاء- أنفا	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
	عمالة ابن مسيك - مديونة	ابن مسيك	عمالة ابن مسيك - مديونة	2	1	1	4
	عمالة مولاي رشيد - سيدي عثمان	مولاي رشيد	عمالة مولاي رشيد - سيدي عثمان	2	2	1	5
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
الرباط (63)	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
عمالة الرباط	عمالة سلا المدينة	سلا المدينة	عمالة سلا المدينة	5	10	4	19
	عمالة سلا الجديدة	سلا الجديدة	عمالة سلا الجديدة	1	1	-	2
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
مكناس (47)	عمالة مكناس المنزه	مكناس	عمالة مكناس المنزه	11	15	8	34
عمالة مكناس المنزه	عمالة الاسماعيلية	الاسماعيلية	عمالة الاسماعيلية	2	_	1	3
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
فاس (55)	عمالة فاس الجديد	فاس	عمالة فاس الجديد				
عمالة فاس الجديد	دار الدبيبغ		دار الدبيبغ	.....	.....	.....	.....
دار الدبيبغ	عمالة فاس المدينة	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....	.....
وادي الذهب (11)	إقليم وادي الذهب	الداخلة	إقليم وادي الذهب	6	1	2	9
إقليم وادي الذهب	إقليم أوسرد	أوسرد	إقليم أوسرد	1	-	1	2

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.273 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر نفوذها وبتحديد الفروع الانتخابية بالغرف المذكورة.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.194 بتاريخ 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية، كما تم تغييره أو تتميمه ولاسيما المادة 37 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر نفوذها وبتحديد الفروع الانتخابية بالغرف المذكورة ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير طبقا للائحة الملحقة بهذا المرسوم اللائحة المرفقة بالمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.244 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصناعة التقليدية

والاقتصاد الاجتماعي ،

الإمضاء : امحمد الخليفة.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«ملحق يغير و يتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق «بتعيين غرف الصناعة التقليدية ومقارها ودوائر «نفوذها وبتحديد الفروع الإنتخابية بها

بيان الغرفة ومقرها	النفوذ الترابي للغرفة	مقر الفرع الإنتخابي	تركيب الفرع الإنتخابي
.....	.....	.....	.....
الدارالبيضاء	.....	.....	.....
	عمالة ابن مسيك ـ مديونة	ابن مسيك	عمالة ابن مسيك مديونة
	عمالة مولاي رشيد سيدي عثمان	مولاي رشيد	عمالة مولاي رشيد سيدي عثمان
	عمالة عين السبع الحي المحمدي	.....	.....
	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
وادي الذهب	إقليم وادي الذهب	الداخلة	إقليم وادي الذهب
	إقليم أوسرد	الكويرة	إقليم أوسرد
.....	.....	.....	.....
آسفي	إقليم آسفي	آسفي	بلدية آسفي ودائرة حرارة
	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....
مكناس	عمالة مكناس المنزه	مكناس	.....
	عمالة الاسماعيلية	.....	.....
.....	.....	.....	.....
الرباط	عمالة الرباط	حسان	.....
	عمالة الصخيرات تمارة	.....	.....
سلا	عمالة سلا المدينة	بطانة	بطانة (المقاطعة)
		باب لمريسة	باب لمريسة (المقاطعة)
		تابريكت	تابريكت (المقاطعة)
	عمالة سلا الجديدة	العيايدة	العيايدة (المقاطعة) ودائرة أحواز سلا
		حصين	حصين (المقاطعة)
.....	.....	.....	.....
القنيطرة	إقليم القنيطرة	القنيطرة	.....
	إقليم سيدي قاسم	.....	.....
.....	.....	.....	.....
تطوان	إقليم تطوان	تطوان	.....
	إقليم شفشاون	.....	.....
	.....	.....	.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.274 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصناعة التقليدية وتوزيعها حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.63.194 بتاريخ 5 صفر 1383 (28 يونيو 1963) بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية، كما تم تغييره أو تتميمه ولاسيما المادة 37 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصناعة التقليدية وتوزيعها حسب الفروع الانتخابية على الصنفين المهنيين للغرف المذكورة ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم الجدول المضاف إلى المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.534 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصناعة التقليدية

والاقتصاد الاجتماعي ،

الإمضاء : امحمد الخليفة.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ملحق يغير ويتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرفة الصناعة التقليدية و توزيعها حسب الفروع الإنتخابية على الصنفيين المهنيين للغرفة المذكورة

****

بيان الغرفة ومقرها	النفوذ الترابي للغرفة	مقر الفرع الإنتخابي	تركيب الفرع الإنتخابي	عدد المقاعد	
				الصناعة التقليدية الفنية والإنتاجية	الصناعة التقليدية الخدماتية
.....	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
الدار البيضاء	.....	.....	.....	.....	.....
(35)	عمالة ابن مسيك ـ مديونة	ابن مسيك	عمالة ابن مسيك مديونة	2	2
	عمالة مولاي رشيد ـ سيدي عثمان	مولاي رشيد	عمالة مولاي رشيد سيدي عثمان	2	1
	عمالة عين السبع الحي المحمدي	.....	.....	.....	.....
	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
وادي الذهب					
(11)	إقليم وادي الذهب	الداخلة	إقليم وادي الذهب	5	2
	إقليم أوسرد	الكويرة	إقليم أوسرد	3	1
.....	.....	.....	.....	.....	.....
آسفي (19)	إقليم آسفي	آسفي	بلدية اسفي ودائرة حرارة	6	3
		سبت كزولة	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
مكناس (31)	عمالة مكناس المنزه	مكناس	عمالة مكناس المنزه	10	5
	عمالة الإسماعيلية	الاسماعيلية	عمالة الاسماعيلية	2	1
	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
الرباط (29)	عمالة الرباط	حسان	.....	.....	.....
	عمالة الصخيرات تمارة	.....	.....	.....	.....
سلا (27)	عمالة سلا المدينة	بطانة	بطانة (المقاطعة)	1	2
		باب لمريسة	باب لمريسة(المقاطعة)	3	2
		تابريكت	تابريكت (المقاطعة)	5	4
	عمالة سلا الجديدة	لعيايدة	لعيايدة (المقاطعة) ودائرة أحواز سلا	2	2
		حصين	حصين (المقاطعة)	3	3
.....	.....	.....	.....	.....	.....
القنيطرة (21)	إقليم القنيطرة	القنيطرة	.....	.....	.....
	إقليم سيدي قاسم	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
تطوان (29)	إقليم تطوان	تطوان	.....	.....	.....
	إقليم شفشاون	.....	.....	.....	.....
	.....	.....	.....	.....	.....

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.275 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى القانون رقم 4.97 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف الصيد البحري الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.88 الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما المادة 4 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997) بتعيين غرف الصيد البحري ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الانتخابية بها ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصيد البحري ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم الجدول المضاف إلى المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.241 الصادر في 9 ذي الحجة 1417 (17 أبريل 1997).

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصيد البحري كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصيد البحري بالنيابة :

وزير الصناعة والتجارة والمواصلات ،

الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

«ملحق بالمرسوم المتعلق بتعيين غرف الصيد البحري «ومقارها ودوائر نفوذها وتحديد الدوائر الإنتخابية بها

*****

بيان الغرف ومقارها	النفوذ الترابي للغرفة والدائرة الإنتخابية
.....	.....
الأطلسية الشمالية	.....
الدار البيضاء	عمالة سلا ـ المدينة
	عمالة سلا ـ الجديدة
.....	.....
.....	.....
الأطلسية الجنوبية	.....
الداخلة	إقليم وادي الذهب
	إقليم أوسرد

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.03.276 صادر في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف.

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادة 258 منه ؛

وعلى القانون رقم 4.97 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف الصيد البحري الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.88 الصادر في 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما المادة 4 منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) في شأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.953 الصادر في 12 من رمضان 1419 (31 ديسمبر 1998) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة، كما تم تغييره بالمرسوم رقم 2.03.148 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.136 الصادر في 21 من محرم 1424 (25 مارس 2003) بتحديد عدد المقاطعات وحدودها الجغرافية وأسمائها وعدد أعضاء المجلس الجماعي ومستشاري المقاطعة الواجب انتخابهم في كل مقاطعة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف ؛

وباقتراح من وزير الداخلية ووزير الصيد البحري ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يغير طبقا للجدول الملحق بهذا المرسوم الجدول المضاف إلى المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.97.536 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) .

المادة الثانية

يسند إلى وزير الداخلية ووزير الصيد البحري كل واحد منهما فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 ربيع الآخر 1424 (9 يونيو 2003).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير الداخلية ،

الإمضاء : المصطفى ساهل.

وزير الصيد البحري بالنيابة :

وزير الصناعة والتجارة والمواصلات ،

الإمضاء : رشيد الطالبي العلمي.

*

* *

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ملحق يغير ويتمم الملحق المرفق بالمرسوم المتعلق بتحديد عدد المقاعد المخصصة لغرف الصيد البحري وتوزيعها حسب الدوائر على الهيئات المهنية الممثلة في هذه الغرف

بيان الغرف ومقارها	النفوذ الترابي للغرفة و الدائرة	الهيئات الإنتخابية (عدد المقاعد)			
		الصيد في أعالي البحار	الصيد الساحلي	الصيد التقليدي	الأنشطة الساحلية
.....	.....	.....	.....	.....	.....
الأطلسية الشمالية	عمالة الرباط	1	1	-	-
الدار البيضاء (39)	عمالة سلا المدينة	-	1	1	-
	عمالة سلا الجديدة	-	-	-	-
	عمالة الصخيرات تمارة	.....	.....	.....	.....
	.....	.....	.....	.....	.....
.....	.....	.....	.....	.....	.....
الأطلسية الجنوبية	.....	.....	.....	.....	.....
الداخلة (16)	إقليم وادي الذهب	2	1	1	2
	إقليم أوسرد	-	-	1	-
	المجموع	**5**	**4**	**4**	**3**
	المجموع العام 121	**36**	**48**	**27**	**10**

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.